سبب الحديث بعد عصر النّبوّة

استقراء ودراسة لما جاء في كتاب: 'البيان والتعريف' لابن حمزة الحسيني الدمشقي

The reason for the Hadith after the Age of Prophecy induction and study of what was stated in the book: ' The statement and the Definition' by Ibn Hamza al- Husseiny al- Dimashqi

د. ربيع شملال[1]

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

chemlalrabie@gmail.com

تاريخ الوصول 2020/08/15 القبول 2020/12/16 النشر على الخط 2021/03/15

Received 15/08/2020 Accepted 16/12/2020.Published online 15/03/2021

ملخّص:

تُركّزُ معالم هذه الورقة البحثيّة على التّفريق بين الممكن والمستحيل في إثبات 'سبب ورودِ الحديث' بعد عصر النّبوة، ثمّ إثبات الأدوار والوظائف والحدود التي تمتدُّ إليها آثاره على فهم وتوجيه وتحديد معنى الحديث.

ثمّ تمتدّ أكثر لتدرس شروط 'السّبب بعد عصر النّبوّة' خاصّة من حيث الرّواية، فتبحث الأسباب الواردة في طريق من طرق الرّواية المسندة، ثم تطرح إشكالا حول الوارد في غير طريق الرّواية وتجيب عنه وعن أمثاله.

الكلمات الفتاحية: سبب الحديث- سبب التّحديث-بعد عصر النبوة-أسباب الحديث- ابن حمزة الحسيني.

Abstract

The features of this study focus on differentiating between the possibility and the impossibility of proving the cause of the Hadith after the Era of Prophethood , and then establishing the roles to which its effects extend to understanding the meaning of the Hadith . Moreover, it extends further to study the conditions of ' the cause after the Age of Prophecy ' . It looks for the existing causes and then poses a problem about what Ibn Hamza al- husseini added and the percentage of his rightness from his error.

Keywords: The reason for the Hadith / After the Age of Prophecy / The reason to say / Ibn Hamza al- Husseiny.

[1] – المؤلف المرسل: ربيع شملال البريد الإلكتروني: chemlalrabie@gmail.com

مقدّمة:

بعدما جمع ابن الصّلاح أنواع علوم الحديث في أوّل كتاب من نوعه سمّاه: "**علوم الحديث**" والذي عُرِفَ باسم **'مقدّمة ابن الصّلاح'**؛ استقرّ علم مصطلح الحديث وكملت صورتُه، وعكف النّاس على تدريس كتابه وشرحه، حتّى قال ابن حجر: "اجتَمَعَ في كتابِه [يقصد: ابنَ الصّلاح] ما تفرَّقَ في غيرِه، فلهذا عَكَفَ النَّاسُ عليهِ وساروا بسَيْرِهِ، فلا يُحْصى كم ناظمٍ له ومُخْتَصِر، ومستَدْرِكٍ عليه ومُقْتَصِر، ومُعارِضٍ لهُ ومُنْتَصِر"[1].

وكان مَن جاء بعده من المحدّثين المحقّقين يزيدون بعض الأنواع التي فاتته، حتّى جاء البلقيني مؤلّف **'محاسن الاصطلاح'** الذي هو في أساسه شرح وتنكيت على مقدّمة ابن الصّلاح؛ فزاد نوعا مهمّا هو **'**أسباب ورود الحديث**'**[2].

واستحسن العلماء من بعده كابن حجر والسيوطيّ والسّخاويّ[3] صنيعه، فأثبتوا هذا النّوع في كتبهم، وجاءوا في شرحه بفوائد وتعقيبات فاتته.

ثمّ أفرده[4] السّيوطيّ في كتابٍ سمّاه: **'اللّمع في أسباب الحديث'**، لكنّه لم يزد على ما نظّر له البلقينيّ، واكتفى بالتّصريح بأنّ معرفة هذا النّوع كمعرفة أسباب نزول القرآن، ثمّ تتبّع جوامع كتب الحديث فالتقط منها نبذا سلك فيها مسلك السّنن والجوامع من حيث التّرتيب على الموضوعات.

لكنّ الذي جاء بـ [زيادة] جريئة استفزّت الباحثين، وأسالت حبرا كثيرا في الاستدراك عليه ومناقشته هو: **ابن حمزة الحسيني الدمشقيّ**[5]، وقد شعر هو نفسُه بما سيثيره طرحه من جدليّة فأخبرنا أنّ فكرته منقولة عن غيره من العلماء وليست من استنتاجاته.

---

[1] . **'**نزهة النّظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الفكر**'** لأبي الفضل أحمد بن عليّ ابن حجر العسقلانيّ (ت852هـ) [ص:40]. تح: نور الدّين عتر. مطبعة الصّباح دمشق. ط:3 [1421هـ/2000م].

[2] . ينظر: النّوع التّاسع والسّتون: (معرفة أسباب الحديث) من كتاب: **'**مقدّمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح**'** لأبي حفص سراج الدّين البلقينيّ (ت805هـ) [ص:698]. تح: بنت الشّاطئ عائشة عبد الرحمن. دار المعارف.

مع الانتباه إلى مثال حديث: "الخراج بالضّمان" وسببه، فإنّ فيه ما يدلُّ على أنّ الإمام البلقينيّ كان مستحضرا للسّبب بعد عصر النبوّة، لكنّه لا يجد الوقت مناسبا لبحثه، لذلك قال: "والأخذُ بالسبب المرفوع أقوى، لأمورٍ ليس هذا موضع بَسْطِها".اهـ [ص:707].

[3] . يُنظر على التّوالي: **'**نزهة النّظر**'** لابن حجر العسقلانيّ [ص:40]. و**'**فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعرقيّ**'** لأبي الخير شمس الدّين السّخاوي (ت902هـ) [38/4] تح: علي حسن عليّ. مكتبة السّنّة مصر. ط:1 [1424هـ/2003م]، لكنّه لم يعتبره نوعا وذكره تحت مسمّى [تتمّة]. و**'**تدريب الراوي في شرح تقريب النّواوي**'** لجلال الدّين السّيوطيّ (ت911هـ) [929/2]. تح: أبو قتيبة نظر بن محمد الفريابي. دار طيبة.

[4] . هو أقدم مصنَّف بين أيدينا، وإن ذكرت المراجع وذكر هو أنّ غيره من المحدّثين قد سبقوه.

[5] . هو إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْنِي الحنفي الدمشقيّ: محدث نحوي، من صدور دمشق، توفي قافلا من الحج سنة: [1054هـ/1708م] له كتب منها: **'**البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث الشّريف**'** وحاشية على شرح الألفيّة لابن المصنف، لم تكمل.اهـ يُنظر: **'**الأعلام**'** لخير الدّين الزّركلي [68/1]. دار العلم للملايين. ط:15 [2002م].

قال: "وأفاد الحافِظ ابن ناصِر الدّين الدّمشقي في **'التّعليقة اللّطيفة لحَدِيث البضْعَة الشَّريفة'** أَنّه يَأْتِي سبب الحديث: ـ تارة في عصر النُّبُوَّة ـ وتارة بعدها ـ وتارة يأتي بالأمرين"[1].

ولم أحصل على كتاب **'التّعليقة اللّطيفة'** هذا، ولا وجدت عند من تكلّم عن هذه القضيّة نقلاً عنه، فكان كتاب ابن حمزة الحسينيّ المسمّى: **'البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث الشّريف'** هو الوثيقة الوحيدة بين أيدينا التي تحمل هذا التّقسيم، وتُعطي للقصّة التي دفعت الصّحابيّ أو التّابعيّ للاستشهاد بالحديث اسمَ السّبب ومنزلتَه، وكلّ من وافق الفكرة أو رفضها نسبها لابن حمزة الحسينيّ وإلى كتابه **'البيان والتّعريف'**.

لأجل هذا اخترت أن ترتبط به الدّراسة، فتنطلق من الجانب النّظريّ الذي حملته المقدّمة التي كتبها لكتابه **'البيان والتّعريف'**، ثمّ أحقّق الفهم من خلال التّأكيد على كلّ فكرة بمثال أو أمثلة من متن الكتاب.

الإشكاليّة:

إنّ الحكم بسببيّة الحدث الذي كان دافعا للنّبيّ صلّى الله عليه وسلّم لتحديث صحابته؛ هذا هو السّبب المتّفق عليه والذي يمكن أن نصطلح على تسميته بـ: [السّبب الأصليّ] أو [السّبب المرفوع] كما هو اصطلاح البلقينيّ، أمّا ادّعاء سببيّة أيّ قصّة كانت مؤثّرة في استحضار الحديث من النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم أومن غيره ممّن جاء بعده؛ فهذا قولٌ يجرُّ إشكالات كثيرة، يُحَاكَمُ إليها المدّعي، منها:

- هل استكمل المدّعي صورة الادّعاء في ذهنه يوم باح به؟ وهل أحسن تصويرها من حيثُ الاكتفاء بمشاركة السّبب الأصليّ في الاسم، أو ضرورة ابتكار اسم جديد لدفع الالتباس؟ ومن حيث الحدود والأنواع إن وجد؟.
- هل تكون تلك الأسباب التي لم تكن في زمن النّبوّة محصورة في الزمن التّالي له مباشرة أي: عصر الصّحابة أو هي مفتوحة على غيره من العصور؟ وإذا كانت مفتوحة؛ فهل تختصّ بما جاء موصولا برواية الحديث ذاته في كتب السّنّة أو أنّ الأمر مطلق ولا يشترط ما ذُكر؟.
- إذا قُبل هذا الادّعاء على أنّه سببٌ حقيقة؛ هل هو سبب ناقص الخصائص أم كاملها؟ بمعنى: هل هو صنو السّبب الأصليّ الذي كان دافعا للنّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، يُستفاد منه ما يستفاد من الأصل، أو مجرّد زيادة يُستأنس بها؟.
- ثمّ ما مدى التزام ابن حمزة الحسينيّ بتنفيذ الجانب النّظريّ وتطبيقاته في الجانب العمليّ من كتابه؟ وما نسبة ذلك منه؟.

إنّ الفرضيّة التي نتبنّاها ابتداء تقول: إنّ ادّعاء ابن حمزة الحسينيّ كان له سندٌ قويٌّ؛ هو: حضور الرّواية في كتب السّنّة كلّها حاملةً سببَ الحديث بعد عصر النّبوّة كجزء من أجزاء متن الحديث، أي أنّه لم ينطلق من فراغ أو خيال، وإنّما انطلق من واقع مفروض لا يمكن تجاهله.

[1] . 'البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث الشّريف' لبرهان الدّين بن حمزة الحسيني الحنفيّ الدمشقيّ (ت:1120هـ) [ص:9]. تح: خليل مأمون شيحا. دار المعرفة بيروت. ط:1 [1424هـ/2003م].

وقد كان ملتزما بالمنهجيّة لَمَّا مثّل له بمثال[1] وخرّجه في مكانه[2] مستقصيا كتب السّنّة التي روته، فهل يُلام بعد هذا الالتزام المنهجيّ الكامل؟.

الحقُّ أنّ الافتراض الأوّليّ يحكم بمنطقيّة وحضور [الزّيادة] التي زادها ابن حمزة الحسينيّ، فهل تُؤيِّدُ هذا الافتراضَ الأدلّةُ والقرائنُ والشّواهد؟.

هذا ما سنحاول تسليط إضاءات على زواياه لكشف المستور وتوضيح الغامض منه.

الدّراسات السّابقة:

الملاحظ قضيّتان مهمّتان:

الأولى: كثرةُ الرّوايات المتّصلة بالأسباب التي كانت بعد عصر النّبوّة، وتَعَامُلُ الشّرّاح معها على أنّها من متن الحديث تُشرَحُ ويُعلّق عليها وتُستخرج فوائدها.

الثّانية: وجود من حكم لها بأنّها سبب كالسّبب الأصليّ وهو ابن حمزة الحسينيّ، وذكر له سلفا هو ابن ناصر الدّمشقيّ، ولم يكتف بذلك بل أتبع الحكم بالتّنظير، ثمّ أوردها مُكَاثِرًا في أمثلة كتابه.

رغم ذلك لا أجد من عامل 'هذه الفكرة' معاملة علمية جادّة، وعالجها معالجة شاملة مؤكّدا أو مفنّدا، وغاية ما هنالك أن يُشير إليها أحدهم في عرض كلامه عن السّبب.

هذا بالنّسبة لكتب المصطلح، أمّا الدّراسات الأكاديميّة؛ فلم أسعد بأيّ دراسة تناولت أو أشارت إليها.

أهمّية الموضوع وهدفه:

معرفة أسباب الحديث من أجلّ أنواع علوم الحديث[3]، لأنّه قد يعين على فهم الحديث، كما قد يورث العلم بالحديث[4] أصالةً، أي: أنّ الحديث لا يمكن أن يُفهم إلاّ في السّياق الذي يوفّره السّبب.

لأجل هذا كان إدخال نوعٍ جديدٍ عليه يقتضي الحذر والتّأنّي، ويقتضي ضرورة الدّراسة والتّحقيق، ويقتضي حكما نهائيّا جازما مدعوما بأدلّة واضحة.

---

[1] . ينظر: 'البيان والتّعريف' [ص:9] والمثال هو: كَحَدِيث البضْعَة، أمّا سببه فِي [عصر النُّبُوَّة] فخطبة عَليّ رَضِي الله عنه ابنة أبي جهل على فاطمة رضي الله عنها، فقال النّبيُّ صلّى الله عليه وسلّم: "**إِنَّمَا فَاطِمَة بضعَة منّي**" الحَدِيث.

وأما سببه [بعد عصر النُّبُوَّة] فما رواه المسور تسلية وتعزية لأهل البيت رضي الله عنهم وذلك لما تلقّاهم المسلمون حين قدموا المدينة، وكانَ فيمن تلقّاهم المسور بن مخرمة فحدّث زين العابدين وأهلَ البيت رضي الله عنهم بهذا الحديث، وفيه التّسلية عن هذا المصاب.

[2] . ينظر: 'البيان والتّعريف' [ص:277] حديث رقم: [722].

[3] . ينظر: 'البيان والتعريف' [2/1]. طبعة دار الكتاب العربيّ بيروت.

[4] . ينظر: 'مقدّمة في أصول التّفسير' لتقيّ الدّين أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت:728ه) [ص:6]. دار مكتبة الحياة بيروت. [1390ه/1980م].

وهذا بالضّبط ما تحقّقه هذه الدّراسة.

وقد اخترتُ لها المنهج التّحليليّ لتناسبه مع قراءة وتمحيص الأمثلة المستقرأة.

هيكل الدّراسة:

اقتضى معالجة هذه القضيّة ضرورة المرور على بعض المعالم التّمهيديّة المشكّلة لصورة السّبب بعد عصر النّبوة سواء من حيث الحدود والرّسم، أو من حيث اعتبارات العلماء له، ثم الوقوف عند أوّل من زاده كحالة حضوريّة في كتب الأسباب كما هو حالة حضوريّة في كتب السّنّة المسندة وهو ابن حمزة الحسينيّ الدّمشقيّ، وبعد ذلك كلّه لا بدّ من دراسته تحليليّا من خلال الجانب النّظريّ والتّطبيقيّ الذي طرحه في كتابه.

فكان الهيكل النّهائيّ على الوجه التّالي: مقدّمة، المبحث الأوّل: حقيقة [السّبب بعد عصر النّبوة] من خلال كتاب **'البيان والتّعريف'**، المبحث الثّاني: دراسة إحصائيّة تحليليّة لأمثلة الجانب التّطبيقي من كتاب **'البيان والتعريف'**، خاتمة: وضمّت النّتائج واقتراحا حول آفاق البحث.

المبحث الأوّل:حقيقة السّبب بعد عصر النّبوة من خلال كتاب 'البيان والتّعريف'

1/ حول التّسمية:

'السبب بعد عصر النّبوّة'، هذا الاسم الذي اختاره ابن حمزة الحسينيّ في المقدّمة، واستعمله وكرّره في متن الكتاب عشر مرات[1]، ولا أدري هل كان في ذلك مقلّدا للحافظ ابن ناصر الدّمشقيّ أم كان الاسم من وضعه، وفي كلا الحالين فهو اسم مناسبٌ ودالٌّ دلالة واضحة على المراد، لأجل ذلك اخترته في عنوان ورقتي البحثيّة هذه.

وسمّاه أبو شهبة: **'سبب ذكر'** تصريحا، ويمكن أن نختار من سياق عبارته اسما آخر هو **'مناسبة الحديث'**، قال في عرض ردّه على عبارة ابن حمزة الحسينيّ: "أما ذكر الصّحابي للحديث فيما بعد ليستدل به في **[مناسبة]** من المناسبات، فإنّه لا يسمّى سبب ورود، وإنما يسمّى **[سبب ذكر]**"[2].

وهو اسم دالٌّ أيضا، لكنّه لا يتناسب مع اصطلاحات علماء الحديث وأسلوبهم، وأحسن منه أن يقال: **'سبب تحديث'**، كما سمّاه الغماريّ في تعقيبه على المناويّ، حيث قال:

"قوله: (وليس الحديث كما في رواية أحمد) غلط، فإنّ ذلك **سبب التّحديث** لا سببَ الحديث؛ لأنّ سبب الحديث هو ما كان واردا لأجله، وهذا إنما كان سببًا **لتحديث** عمار بن ياسر به"[3].

---

[1] . ليس هذا عدد المرات التي ذكر فيها أمثلة عن السبب بعد عصر النّبوّة، فقد أورد ما يقارب مئتي مثال في كتابه، وإنّما عدد المرّات التيّ صرّح فيها بالاسم منبّها على أنّه ليس سببا أصليّا، وبقيّة الأمثلة يكتفي بإيرادها دون إشارة.

[2] . 'الوسيط في علوم ومصطلح الحديث' لمحمد أبي شهبة (ت:1403هـ) [ص:468]. دار الفكر العربي بيروت.

[3] . 'المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي' لأحمد بن محمد بن الصدّيق بن أحمد أبي الفيض الغُمَارِي (ت:1380هـ) [391/2]. دار الكتبي، القاهرة. ط:1، [1996م].

وهذا الاستعمال لم يَسْبِقْ إليه الغماريّ، وإنّما هو التّعبير الذي يَكثر عند شرّاح الأحاديث عندما يتطرّقون للسّبب بعد عصر النّبوة[1].

ولم يُسمّه البلقينيّ، لكنّه سمّى ما كان في عصر النّبوّة [**السّبب المرفوع**]، وعليه فإنّ اسم ما يقابله بعد عصر النّبوّة سيكون في نظره قطعا إمّا: [**سببا موقوفا أو مقطوعا**]، قال البلقينيّ: "والأخذُ **بالسبب المرفوع** أقوى، لأمورٍ ليس هذا موضع بَسْطِها"[2].

فهنا حصل لنا خمسة أسماء لمسمّى واحد، وكلُّها مستعملة عند أهل الفنّ:

1/ السبب بعد عصر النّبوّة.

2/ سبب التّحديث.

3/ سبب ذكر الحديث.

4/ مناسبة الحديث.

5/ السبب الموقوف أو المقطوع.

وكثرةُ التّسمية يدلّ بعلى أمرين:

الأوّل: أهمّيته.

والثّاني: عدمُ انضباطه؛ لا من حيث استقرار الاصطلاح، ولا من حيث المفهوم.

المراد بمصطلح: [السبب بعد عصر النبوة]:

ما دامت الدّراسات حول هذا الموضوع قليلة فإنّنا لا نجد في كلّ المراجع التي بين أيدينا تعريفا للسّبب بعد عصر النّبوّة، فإذا أخذنا السّبب في [عصر النّبوّة] على أنّه: "علم يبحث فيه عن الأسباب الدّاعية إلى ذكر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الحديث أولا"[3]، وجاريناه فإنّنا نقول في السّبب [بعد عصر النّبوّة]: **أنّه علم يُبحث فيه عن الأسباب الدّاعية إلى استشهاد أحد رواة الإسناد بحديث ما.**

وإذا أردنا أن نَعْرِفَ مراد ابن حمزة الحسينيّ من اصطلاحه، باعتبار أنّه أوّل من نبّه إليه، فإنّنا لا نظفر بعبارة واضحة له، فهل ذكر ما يوضّح صورته ويقرّبها؟.

ملحوظة: يحتاج صنيع المناويّ هذا إلى دراسة، هل فعل ذلك لاعتباره سببا بعد عصر النبوة؟ وهل واتّخذه منهجا؟، أم كان ذلك عن غير قصد منه؟.

[1] . يُنظر على سبيل التّمثيل: 'فتح الباري شرح صحيح البخاري' لأحمد بن علي بن حجر العسقلانيّ (8ت:52ه) [327/9]. تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار المعرفة بيروت. [1379ه].

و'إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ' لأبي العبّاس أحمد بن محمّد القسطلاّني (ت:923ه) [445/7]. المطبعة الكبرى الأميريّة مصر. ط:7 [1323ه].

[2] . 'مقدّمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح' [ص:707].

[3] . 'الوسيط في علوم ومصطلح الحديث' [ص:465].

نعم؛ ذكر أشياء نستطيع أن نشكّل من خلالِ تركيبها صورةً مكتملة عن السّبب بعد عصر النّبوّة، حيث جاء في عبارته ما يُفهم عنه أنّه:

. صنو سبب الحديث: أي لا فرق بينهما، وما قيل في هذا يقال في ذلك، غير أنّه يُفارقه في أمر واحد هو: أن يَرِدَ بعد عصر النّبوة.

. أورد في الجانب التنظيريّ إشارة إلى إمكانية قصر هذا النّوع من السّبب على الصّحابة، لكنّه في الجانب التّطبيقيّ من كتابه وسّع الشّرط قليلا، وأورد أسبابا لتابعين، لأجل هذا سأوسّع الصّورة في التّعريف المقتبس من أطروحته.

. وقد وجدتُ بعد تتبّع الأمثلة التّطبيقيّة أنّه واسع الشّروط في قبول السّبب، فلا يشترط السّببيةَ المباشرةَ، ولا ضرورة تأثيرِ السّبب في الحديث، ولا يقصر مفهومه على الأسباب التي يمكن استدرار الفوائد منها، بل كلّ ما ورد موصولا بالمتن يَعُدُّهُ سببا ولو كلمة مجرّدة[1].

هذا كلُّه جعلني أستنتجُ أنّ تصوّره للسّبب تكوّن من عبارة البلقينيّ التي كانت محور مقدّمة كتابه **'البيان والتعريف'**، وهي عبارةٌ واسعة يقول فيها: "قد يكون ما ذُكر عقبَ ذلك السّبب من لفظ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم أوَّلَ ما تكلّم به النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم في ذلك الوقت، وقد يكون تكلّم به قبلَ ذلك لنحو ذلك السّبب أوْ لا لسببٍ"[2].

وعليه يكون **تعريف السّبب** بأنّه: كلّ سؤال أو حدث أو قصّة تأتي في الرّواية يعقبُها لفظ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم.

وهذا التّعريف .كما يظهر.: واسع جدّا، قد يرفضه النّاقد المعتمد على الجانب التنظيريّ العقليّ، ولكنّ الممارس لهذا الشّأن المطّلع على استعمالات العلماء وتطبيقاتهم في التّعامل مع الوصف الذي يعقبه قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم في:

.كتب السّنّة عموما، وأحكام شرّاحها.

. الموسوعات التي جمعت أسباب الحديث.

سيجد أنّ أيّ كلام زائد ورد في رواية من الروايات يُعتبر عند أغلبهم سببا، بغضّ النّظر عن ظهور تأثيره في تلفّظ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم بالحديث من عدمه.

فإذا استنبطنا منه تصوّرا عن سبب الحديث بعد عصر النّبوّة سيكون على النّحو التّالي:

تعريف السبب بعد عصر النبوة:

هو كلّ سؤال أو حدث أو قصّة تأتي بها الرّواية يعقبُها استشهاد أحد الرّواة . سواء صحابيا أو غيره . بحديث ما.

3/ مناقشة ابن حمزة في حكمه بسببيّة ما كان بعد عصر النّبوّة:

أقدم ابن حمزة الحسينيّ على حكمٍ ثقيلٍ كان وليد تأمله لأسباب الورود في رِحْلَةِ جَمْعِهَا، فكان منه أن رجّح ما رجّح، وما يُلام عليه ربّما هو أنّه لم يُفِضْ في شرح فكرته، واكتفى بعبارات مقتضبة فتحت بابا لنقده، وأغرت كثيرا من المتعقّبين إلى لومه واستبعاد حكمه.

[1] . يراجع مثلا: المثال [رقم:861] و[رقم:981]و[رقم:1264] و[رقم:1389] من 'البيان والتّعريف'.

[2] . 'مقدّمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح' [ص:713]. ينظر: 'البيان والتّعريف' [ص:10].

وكان ممّن انتقده محمّد أبو شهبة، فوصف صنيع ابن حمزة الدّمشقيّ قائلا: "جعله صاحبُ كتاب **'البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث الشّريف'** شاملا للسّبب الذي لأجله قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الحديث أولا، وللسّبب الذي لأجله ذكر الصّحابي الحديث فيما بعد"[1].

ثمّ نقل عنه عبارته نقلا أمينا وتعقّبها قائلا: "والحقّ أنّ سبب الورود إنّما يراد به السّبب الذي بسببه قال النبي صلّى الله عليه وسلم الحديث، أما ذكر الصّحابي للحديث فيما بعد ليستدل به في **مناسبة** من المناسبات، فإنّه لا يسمى سبب ورود، وإنما يسمّى **[سبب ذكر]**، فنقول مثلا: والسّبب في ذكر الصّحابي رضي الله عنه الحديث هو كذا.

فذِكْرُ الصّحابي المسور بن مخرمة للتّابعي الجليل علي زين العابدين وآل البيت الكرام هذا الحديث؛ لتسليتهم وحملهم على الصّبر والتحمل لا يعتبر سبب ورود أبدا، وإنما يعتبر سببا لذكره، وفرق بين الأمرين، فليتنبه إلى هذا التّحقيق أهل الحديث وطلبته"[2].

وكان ابن حمزة نفسه ذكر في مقدّمة كتابه أنّ بعض المتأخّرين نظر في ذلك[3]، ثم ساق في موضع من كتابه اسم من عناه في المقدّمة قائلا: "قال شيخ مشايخنا الشّيخ غرس الدّين الخليلي فِي **'حواشي كشف الالتباس'**: قال بعض أصحابنا الفضلاء ـ وهو أحمد الشّاهيني رحمه الله ـ: في جعله سببا نظر ظاهر.اهـ

وهو ما أشرنا إليه في المقدّمة ممّا لم يُعْلَمْ سبَبُه عن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وعُلِمَ عن الصّحابة رضي الله عنهم"[4].

ثم قال مجيبا: "ولكنّ ذكرها أولى؛ لأنّ فيها بيان السّبب في الجملة، فإنّ الصّحابة رضي الله عنهم حفظوا الأقوال والأفعال، وحافظوا على الأطوار والأحوال، فيكون السّبب في الورود عنهم مبيّنا لما لم يُعلم سببُه عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم"[5].

تضمّنت هذه المحاججة حكما مشفوعا بثلاثة أدلّة:

أمّا الحكمُ: **فذكرُها أَوْلَى من إهمالها**، وهذا فيه تذكيرٌ بوجودها في كتب السّنة جوامعِها وموطّآتها وسنَنِها..، وهي معتبرةٌ تُشرح ويُعتنى بها وإن لم نعتبرها أسبابا.

وأمّا الأدلّة فـ:

. فيها بيان السّبب في الجملة.

. ثمرتُه تبيينُ مراد الأحاديث التي لم يرد فيها سبب مبيِّنٌ لمرادِها، ومعنى ذلك أنّها [نائبٌ وجيهٌ] عن السّبب إن عُدم.

. ما دامت مرويّاتٍ عن الصّحابة[1] فهذا مشجّع على قبولها، لما تميّزوا به من حفظ الشّريعة ومعايشة التّنزيل، وفهم الأطوار والظّروف والملابسات.

---

[1] . 'الوسيط في علوم ومصطلح الحديث' [ص:467].

[2] . 'الوسيط في علوم ومصطلح الحديث' [ص:468].

[3] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

[4] . 'البيان والتّعريف' [ص:49].

[5] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

إنّ ابن حمزة الحسينيّ بانتقائه لبعض الألفاظ ذات الدّلالة المركّزة؛ يُقرّرُ أنّ أفضل معين على فهم الحديث:

. وصفُ شاهدِ عيانٍ على تنزيل الشّريعة في الجملة، والصّحابة شهدوا.

. وتقريرُ فقيهٍ بأسرار التّشريع ومقاصده، والصّحابة أفقه النّاس قاطبة، لما حازوا من شرف متابعة التّنزيل من بدايته، وكان لهم القدرة على استفسار المشرّع واستزادته.

. شرحُ لغويٍّ متمكّن، والصّحابةُ أفقه باللّغة من علماء النّحو والبلاغة والبيان.

قال الإمام الشّافعيّ: "هم [أي: الصّحابة] أدَّوْا إلينا سنن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عامًّا وخاصًّا، وعَزْمًا وإرشادًا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كلّ علم واجتهادٍ وورع وعقلٍ وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أَحْمَدُ وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا"[2].

فما أحسن إذن أن يَرِدَ الحديثُ موصولا بسبب وهذا متّفق على أهمّيته، فإذا لم يوجد ولم يتوفّر؛ فما أحسن أن يجيء عن الصّحابة وعدول الرّواة من العلماء والفقهاء مثالٌ يقوم مقام السّبب، حتّى يكون شارحا معينا على الفهم، عاصما من التّأويل، مانعا من الخطل.

هذا مسلك ابن حمزة الحسينيّ الذي سلكه في محاججة من أنكر إدخال السّبب بعد عصر النّبوّة، وتلك ثمرة اعتباره سببا، أمّا ثمرة الخلاف فهي: الاستناد والاستئناسُ بهذا النّوع من السّبب في توجيه الحديث وفهمه عند القائلين باعتباره، وعدم ذلك عند القائلين بأنّ اعتباره يُعدّ مبالغة وتجاوزا.

4/ تحقيق القول في شروطه:

حَمَلَ كلامُ ابنِ حمزة الحسينيّ التّنظيريُّ فيما حملَ كلماتٍ مضيئةً، ذاتَ سلطة معنوية على نصّه، وكلّ واحدة من تلك الكلمات أشارت إلى جانب خاصّ، يمكن أن نستنتج منه بعض الأمور التي يراها لازمة لتكوين تصوّر محكم عن الأسباب بعد عصر النّبوّة.

ننطلق من النّتيجة التي بنيتُ عليها التّعريف السّابق وهي: أنّه اشترط السّبب الذي جاء مسندا في عصر الرّواية واستقرّ في كتب السّنّة المعتبرة، ولم يقيّده بعصر الصّحابة، وإنّما جعله لرواة السّند جميعا دون استثناء.

هذا ما بُنِيَ عليه التّعريف؛ لكنّني لم أذكر هناك أدلّته، وهذا أوان ذلك، غير أنّي أودّ التّنبيه إلى أنّ عبارته التّنظيريّة لم تكن واضحة، وما جعلني أرجّح رأيا على آخر هو المنهج المطّرد الذي تبناه واعتمده في الجانب التّطبيقيّ، وحصلتُ عليه من خلال الاستقراء التّامّ لأمثلة الكتاب.

وسأناقش هنا طرحين مهمّين كلاّ على حدة:

---

[1] . هذا حكمٌ أغلبيّ، وإلاّ فإنّ بعض الأسباب جاءت عن علماء التّابعين وتابعيهم، كما سنحقّق لاحقا.

[2] . 'مناقب الشّافعيّ' لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ (ت:454هـ) [442/1]. تح: السّيد أحمد سقر. مكتبة دار التّراث القاهرة. ط:1 [1390هـ/1970م].

الطرح الأوّل: هل كان من شروطه الاقتصار على الصّحابة فقط؟ أم أدخل غيرهم من الرّواة؟.

له عبارتان تحملان حكمين مختلفين:

الأولى قوله: "سببه بعد عصر النّبوّة.."[1] هذه العبارة الأولى، ومفهوم ألفاظها واضح أنّ الأمر غير مقصور على عصر الصّحابة، بل هو مفتوح على غيرهم [إذا جاءت به الرّواية كما سنبيّن لاحقا].

وأمّا **الثّانية** فقوله: "أنّ من الأسباب ما يكون بعد عصر النّبوّة كما في أحاديث ذكروا أسباب وردها عن الصّحابة رضي الله عنهم"[2]، وكقوله في مكان آخر: "ممّا لم يُعْلَمْ سبَبُه عن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وعُلِمَ عن الصّحابة رضي الله عنهم"[3].

هذه عبارة جاءت بعد الأولى تبدو كأنّها مقيِّدة لها بعصر الصّحابة، خاصّة لمن اكتفى بالاطلاع على المثال الذي أدرجه مع قيده هذا، فقد ذكر مثالا يخصّ الصّحابيّ المسور بن مخرمة رضي الله عنه.

لكنّ الحكم الصّحيح ـ بعد حشد الأمثلة ـ أن يقال: إنّه لم يجعل السّبب بعد عصر النّبوّة خاصّا بالصّحابة الكرام رضي الله عنهم، بل يقبل سببيّة كلّ قصّة كانت ممهدا للحديث، ودليلنا على ذلك:

ـ أنّه اختار عنوانا واسعا يشمل ما كان في عصر الصّحابة وغيرهم.

ـ وكذلك الأمثلة التّطبيقيّة[4] التي ذكرها لتابعين ولأتباعهم، وقدّم لها بقوله: **[سببه]**.

مثال1: عن التّابعين: من أمثلة السّبب في عصر التّابعين قوله تحت رقم [522]:

حديث: "إِنّ الرّجلَ لَيَتَكَلَّم بِالْكَلِمَةِ من رضوَان الله تَعَالَى مَا يظنّ أَن تبلغ مَا بلغت، فَيكْتب الله لَهُ بهَا رضوانه إِلَى يَوْم الْقِيَامَة، وَإِنّ الرجل لَيَتَكَلَّم بِالْكَلِمَةِ من سخط الله مَا يظنّ أَن تبلغ مَا بلغت، فَيكْتب الله عَلَيْهِ بهَا سخطه إِلَى يَوْم الْقِيَامَة".

أخرجه الإمام مالك[5] والإمام أحمد[6] وأصحاب السّنن[7] سوى أبي داود وابن حبان[1] والحاكم[2] من حديث عَلْقَمَة بن أبي وَقاص[3] عن عن بلال بن الحارث الْمُزنيّ رضي الله عنه.

---

[1] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

[2] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

[3] . 'البيان والتّعريف' [ص:49].

[4] . وجدتُ له ستّة أمثلة، هي تحت هذه الأرقام: [1797/1589/864/552/550/522].

[5] . موطّأ الإمام مالك؛ كتاب: الكلام، باب: ما يُؤمر به من التّحفّظ في الكلام. تح: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التّراث العربيّ بيروت. [1406هـ/1985م].

[6] . مسند الإمام أحمد [رقم:15852] [180/25] من مسند بلال بن الحارث المزنيّ. تح: شعيب الأرنؤوط. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1421هـ/2001م].

[7] . التّرمذي؛ أبواب: الزّهد، باب: في قلّة الكلام. تح: أحمد شاكر. مطبعة نصطفى البابلي الحلبي. ط:2 [1395هـ/1975م].

وابن ماجة؛ كتاب: الفتن، باب: كفّ اللّسان في الفتنة. تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العلميّة.

سَببه: أَنّ عَلْقَمَة مرَّ برجُلٍ من أهل المدينَة له شرفٌ وهو جالس بسوقِ المدينة، فقال عَلْقَمَةُ: يا فلان؛ إنّ لك حُرْمَةٌ، وإنّ لك حقّا، وإنّي رأيتُك تدخلُ على هؤلاءِ الأمراء فتتكلّم عندهم، وإنّي سمعتُ بلال بن الحارِث يقول: (فذكره).

ثمَّ قال عَلْقَمَة: انظُر ويحك ما تقولُ وما تتكلّم به، فَرُبَّ كلامٍ قد يَنْفِيه ما سمعتَ من ذلك.اهـ[4]

وعلقمة هذا تابعيّ، قال ابن حجر في 'تقريب التّهذيب': "ثقة ثبت من الثّانية[5]، أخطأ من زعم أن له صحبة"[6].

وعلقمة هو المستشهِد بالحديث، والقصّة المرويّة تخصّه، فهذا دليلٌ على أنّ ابن حمزة الدّمشقيَّ كان يتوسّع في اعتبار السّبب بعد عصر النّبوّة ولا يقصره على عصر الصّحابة.

مثال2: عن أتباع التّابعين: ومن أمثلة السّبب في عصر أتباع التّابعين قوله تحت رقم [550]:

حديث: "أَيّمَا عبد جَاءَتْهُ موعظةٌ من الله فِي دينه فَإِنَّهَا نعْمَةٌ من الله سيقت إِلَيْهِ، فَإِن قبلهَا بشكرٍ وَإِلَّا كَانَت حجَّة من الله عَلَيْهِ لِيَزْدَادَ بهَا إِثْمًا، ويزداد الله عَلَيْهِ بهَا سخطا".

أخرجه البيهقيّ في 'الشّعب'[7] وابن عساكر في 'التّاريخ'[8] عن عَطِيَّة بن قيس أخي عبد الله المازِني، شَاميّ.

سببه: أنّ المنصور أحضرَ الأَوْزَاعِيَّ وقال له: ما أَبْطَأَ بك عنّا؟. قال: وما الذي تريده منّي يا أمير المؤمنينَ؟.

قال: الأَخْذَ عنك والاقتباسَ منك.

فساق له موعظةً سنيّة جعل هذا الخبر مطلَعَها.اهـ[9].

والأوزاعي الذي تدور حوله القصّة هو الإمام الشّهير عبد الرحمن بن عمرو من كبار أتباع التّابعين، قال الإمام الذّهبيّ: "**وَكَانَ مَوْلِدُهُ فِي حَيَاةِ الصَّحَابَةِ**"[10].

---

[1] . صحيح ابن حبّان؛ كتاب: البرّ والإحسان، باب: الصّدق، والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر. تح: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1408هـ/1988م].

[2] . المستدرك على الصّحيحين؛ كتاب: الإيمان [516/1]. تح: مصطفى عبد القادر عطا. ط:1 [1411هـ/1999م].

[3] . كذا في الأصل بزيادة أبي، والصّحيح: علقمة بن وقّاص.

[4] . 'البيان والتّعريف' [ص:203].

[5] . أي: من الطّبقة الثّانية، وهي طبقة كبار التّابعين.

[6] . 'تقريب التّهذيب' لابن حجر العسقلانيّ (ت:852هـ) [ص:397]. دار الرشيد سوريا. ط:1 [1406هـ].

[7] . البيهقيّ في 'شعب الإيمان'؛ كتاب: طاعة أولي الأمر، فصل في نصيحة الولاة ووعظهم [رقم:7024]. تح: د.عبد العلي عبد الحميد حامد. مكتبة الرّشد الرّياض. ط:1 [1423هـ/2003م].

[8] . 'تاريخ دمشق' لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (ت:571هـ) [214/35]. تح: عمرو بن غرامة العمروي. دار الفكر بيروت. [1415هـ/1995م].

[9] . 'البيان والتّعريف' [ص:327].

[10] . 'سير أعلام النّبلاء' لشمس الدّين أبي عبد الله محمّد أحمد الذّهبيّ (ت:748هـ) [542/6]. تح: مجموعة بإشراف شعيب الأرنؤوط. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط: [1405هـ/1985م].

وقال ابن حجر: "عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، ثقة جليل من السّابعة[1]، مات سنة سبع وخمسين [أي: بعد المائة]"[2].

إذن؛ هذان مثالان تعلّق أحدُهما بتابعيّ، والآخر بتابع التّابعي، وهناك أمثلة غيرها، فهل يبقى شكٌّ أنّه لم يقيّد السّبب بعد عصر النّبوّة بعصر الصّحابة؟.

ولكن يبقى سؤالٌ آخر واردا: هل قيّده بزمن محدّد؟ أو: هل جعل لآخره حدّا؟.

إنّ العلاقة الواردة بين كلّ الأمثلة تجعلنا نجزم أنّ النّظرية المستخرجة أو المنهج الظاهر هو: **ورود الرّواية بقصة يعقبها استشهاد دون تحديد بعصر**.

فإذا ظفر في كتب السّنّة بطريق تحمل هذا الوصف سعد بها، ولم يتردّد في اعتبارها سببا، ومن ثمّ أدخلها في موسوعته المسمّاة: **'البيان والتّعريف'**.

الطرح الثّاني: مكمّل للطّرح الأوّل ومؤكّدٌ له، ويُعتبر بمثابة تحقيق للنّظريّة السّابقة، وهو: هل اقتصر على ما جاء في الرّواية أم تعدّاها إلى أيّ قصّة عن أيّ عالم؟ أو بعبارة أخرى: هل توقّف على ما جاء به النّقل؟.

وهذا يقودنا إلى تساؤل آخر: هل جعل من مراجعه كتبا غير كتب السّنّة الأصليّة؟.

الحكمَ الصّحيح هو: أنّه لا اعتبار عنده إلاّ لما كان مسندا في عصر الرّواية وأُثبت في كتب السّنّة، أي: أنّ الحكم مقيّد بعصر الرّواية، ولا يتعدّاه إلى غيره[3]، والمرجّح عقليّ وعمليّ:

أمّا العقليّ فلا يتصوّر أن يُفتح الباب على مصراعيه ليحوز كلّ عالم مكانة تعويض المشرّع، فيجعل فهمه ميزانا يَضْبِطُ ويُوّجه ألفاظ النّصّ.

وأمّا العمليّ فلا نجد ابن حمزة الحسينيّ أدخل في كتابه إلاّ ما كان من قبيل القصّة المسندة التي جاءت بها الرّواية مثبتة في كتب السّنة المعتبرة.

وقد تتبّعتُ الأمثلة التّطبيقيّة كلّها، وقمتُ باستقراءٍ تامّ، فما وجدتُه شذّ عن التّقرير الذي قدّمناه ولو مرّة واحدة، وهذا ربّما اعتمادا على قاعدة: "**أنّ الرّاوي أعلم بمرويّه**"[4].

20/ 'شعب الإيمان' للبيهقيّ.

[1] . أي: من الطّبقة السّابعة، وهي طبقة كبار أتباع التّابعين.

[2] . 'تقريب التّهذيب' [ص:347].

[3] . المقصود أنّه لا يدخل في كتاب الأسباب إلاّ ما كان في عصر الرّواية، أمّا ذكر قصّة فيها استشهاد بحديث في العصور المتأخّرة فلا بأس إذا كان من باب الاستئناس لا من باب إثبات السّببيّة.

[4] . قال ابن حجر الهيثميّ: "وَتَفْسِيرُ الرَّاوِي مُقَدَّمٌ عَلَى تَفْسِيرِ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِمَرْوِيِّهِ"اهـ الزّواجر من اقتراف الكبائر لأبي العبّاس أحمد بن محمّد ابن حجر الهيثميّ (ت:974هـ) [348/2]. دار الفكر بيروت. ط:1 [1407هـ/1987م].

5/ **مجمل حالات السّبب في كتب الرّواية:**

جمع ابن حمزة الحسينيّ أنواع السبب في عبارة جاءت واضحة من جهة وغامضة من جهة، قال: "يأتي سبب الحديث تارة في عصر النّبوّة، وتارة بعدها، وتارة بالأمرين"[1].

فذكر للسّبب ثلاث حالات:

الأوّل: أن يأتي في عصر النّبوة: وهذا خارج إطار دراستنا، وهو النّوع المجمع عليه الذي سمّيناه [السّبب الأصليّ].

مثاله: كما في حديث رقم: [429] "**أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ**".

أخرجه البخاريّ[2] عن عليّ أمير المؤمنين رضي الله عنه.

سببه: عنه قال: كنّا في جنازة فِي بَقِيع الغَرْقَد، فأتانا النّبي صلّى الله عليهِ وسلّم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة، فنكس فجعل ينكت بمخصرته، ثمّ قال: "**ما مِنْكُم من أحد؛ مَا من نفس منفوسة إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا من الْجنَّة وَالنَّار وَإِلَّا قد كُتِبَتْ شقية أَو سعيدة**".

فقال رجل: يا رسول الله أفلا نتَّكِل على كتابنا وندع العمل؟ فمن كان منّا من أهل السَّعَادَة فسيصير إِلى عمل أهل السَّعادة وَأمّا من كَانَ منّا من أهل الشّقاوة فسيصير إِلى عمل أهل الشّقاوة.

قَالَ: "**أمّا أهل السَّعَادَة..**" (فذكره).اهـ[3]

الثّاني: أن يأتي بعد عصر النّبوة: أي: لم يأتِ الحديث موصولا إلاّ بسبب استشهاد صحابيّ أو تابعيّ، ولم يرد من أيّ طريق مقرونا بسبب أصليّ.

والحاضر في كتب السّنّة المسندة متنوّع ومختلف، وله صورٌ كثيرة باعتبارات كثيرة، فقد يأتي مثلا مختصرا في رواية ومطوّلا في رواية، وقد يأتي في روايتين مختلفتين بألفاظ مختلفة، وقد يأتي بسببين مختلفين غير متعارضين فيكون من قبيل تعدّد السّبب، وقد يأتي بسببين مختلفين متعارضين، كلّ ذلك موجود وأمثلته متكرّرة.

مثاله: كما في حديث رقم: [779]: "**إِن كَانَ فِي شَيْء من أدويتكم خيرٌ فَفِي شرطة مِحْجَمٍ، أَو شَرْبَةٍ من عَسَلٍ، أَو لَذْعَةٍ بِنَار تُوَافِقُ دَاءً، وَمَا أحبُّ أَن أكتوي**".

أخرجه الإِمَام أَحْمد[4] والشيخان[5] وَالنَّسَائِيّ[1] عَن جَابر بن عبد الله رَضِي الله عَنهُ.

---

[1] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

[2] . البخاريّ؛ كتاب: الجنائز، باب: موعظة المحدّث عند القبر، وقعود أصحابه حوله. تح: محمّد زهير بن ناصر النّاصر. دار طوق النّجاة. ط:1 [1422هـ].

[3] . 'البيان والتّعريف' [ص:166].

[4] . أحمد في المسند؛ رقم: [14701] من مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

[5] . البخاريّ؛ كتاب: الطّبّ، باب: الحجامة من الشّقيقة والصّداع.

ومسلم؛ كتاب: السّلام، باب: لكلّ داء دواء، واستحباب التّداوي. تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التّراث العربيّ بيروت.

سببه: عن عاصم قال: جاءنا جابر في أهلنا ورجل يشتكي جراحا به؛ فقال: ما تشتكِي؟. فقال: جرحٌ فِي قد شقّ عليّ. فقال: يا غُلَام ائْتِنِي بحجام. فقال: ما تصنع به؟ قال: أريد أن أعلق فيه محجما. قال: والله إِنّ الذّبَاب ليصيبني أو يُصِيبُ الثَّوْبَ فيؤذيني ويشقّ عليّ.

فَلَمَّا رأى تبرّمه من ذلك، قال: إنّي سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليهِ وسلّم يَقُول: **إن كَانَ** (فذكره).

الثّالث: أن يأتي بالأمرين معا: أي: أن يرد للحديث نفسِهِ سببٌ في عصر النّبوّة وآخر بعد عصر النّبوّة، وهذا النّوع بالذّات هو الذي وصفته قبلُ بالغامض الذي لم يُبيّنه.

وجوانب الغموض فيه التي كان يلزم أن يبيّنها؛ هي:

. هل يُشترط أن يأتي كلّ سبب في رواية منفصلة، أو لا يشترط ذلك؟، بمعنى أنّ ورود قصّتين في طريقٍ واحدة: الأولى كانت مؤثّرة للنّبيّ والثّانية لمن كان بعده؛ يكفي ليَدخلا في القيد؟.

. وفي حالة اتّصال الرّوايتين، هل يشترط أن تكون الأولى سببا للاستشهاد بالحديث مجرّدا، ثم يأتي السبب بعد استفسار التّابعيّ؟، أم يقبل ولو كان السبب بعد عصر النّبوة سببا لذكر الحديث والقصّة معا؟.

هذا مهمّ؛ لأنّ الرّواية جاءت بكلّ الصّور التي حرّرتها، وكان ينبغي له . استكمالا للمنهج . أن يشرحها جميعا، وذلك ما لم يفعل.

وقد لاحظتُ: أنّ بعض الأسباب بعد عصر النّبوّة تأتي مطابقة تماما للسبب الذي كان في عصر النّبوّة، ومن هذا النّوع ما يكون من قبيل الحديث المسلسل، أيّ أنّ كلّ طبقات السّند يتتابعون على إعادة المشهد الذي حصل يوم تحديث النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم مقتدين به.

ومنها ما يكون سؤالا مجرّدا من تابعيّ لصحابيّ، فيذكر الصّحابيّ الحديث موصولا بسببه.

ومنها ما يأتي السّبب بعد عصر النّبوّة بقصّة لا تشبه قصّة السّبب في عصر النّبوّة، وفي هذه الحالة:

. إمّا أن تؤكّدها وتزيدها وضوحا.

. وإمّا أن يكون فيها شيء من التّعارض، فيُحكّم فيها منهج العلماء في التّوفيق بين النّصّين المتعارضين.

أمثلته:

1/ ما جاء بسببين متّصلين، أحدهما في عصر النّبوّة والآخر بعدها:

كحديث رقم [671]: "**إِنَّا آل مُحَمَّد لَا تحل لنا الصَّدَقَة**".

أخرجه الإمام أحمد[2] وابن حبّان[3] من حديث أبي الحواري عن الحسن بن عليّ أمير المؤمنين رضي الله عنهما

---

[1] . النّسائيّ في الكبرى؛ كتاب: الطّبّ، باب: الكي. تح: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1421هـ/2001م].

[2] . أحمد في المسند؛ رقم: [1724] من مسند آل البيت، حديث: الحسن بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهما.

[3] . صحيح ابن حبّان؛ كتاب: الرّقائق، باب: الورع والتّوكّل (ذكر الزّجر عمّا يُريب المرء من أسباب هذه الدّنيا الفانية الزّائلة).

سببه: قال أبو الحوَاري كنّا عند الحسن فسُئلَ: مَا عقلتَ من رَسُول الله صلّى الله عليه وسلّم أو عنه؟ قال: كنت أمشي معه فَمَرَّ على جرين من تمر الصّدقة فأخذتُ تمرةً فألقيتُها فِي فِيَّ فأخذَها بلعابها فقال بعض القوم: وما عليك لو تَركتَها؟ فقال: "**إِنَّا آل مُحَمَّد..**" (فذكره).اهـ[1].

2/ ما جاء بسببين متّصلين، وكان من قبيل المسلسل:

كحديث رقم [867]: "**أَيّمَا مُسلمين التقيا فَأخذ أَحدهمَا بيد صَاحبه فتصافحا وحمدا الله جَمِيعًا تفَرَّقَا وَلَيْسَ بَينهمَا خَطِيئَة**".

أخرجه أَحْمد[2] والضّياء الْمَقْدِسِي[3] عَن الْبَراء بن عَازِب.

سَببه: قال أبو داود: لقيني البراء فأخذ بيدي وصافحني وضحك في وجهي، ثمَّ قَالَ: تَدْرِي لم أخذت بِيَدِك؟ قلت: لَا إِلَّا أَنِّي ظَنَنْت أَنَّك لم تَفْعَلهُ إِلَّا بِخَير. فَقَالَ: إِنّ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لَقِيَنِي فَفعل بِي ذَلِك (ذكره).اهـ[4].

3/ ما جاء بسببين منفصلين، مخرجهما التّابعيّ نفسُه:

كحديث رقم [1307]: "**كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيّعَ مَنْ يَقُوتُ**".

أخرجه الإمام أحمد[5] وأبو داود[6] والنّسائيّ[7] والحاكم[8] والبيهقيّ[9] عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

سببه: كما في البيهقيّ[10] أنّ ابن عمرو كان ببيت المقدس فأتاه مولى له فقال: أُقيمُ هنا رمضان، قال: هل تركتَ لأهلك ما يقوتهم؟ قال: لا. قال: سمعتُ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم يقول: (فذكره).

سببه: في رواية مسلم[11] عنه قال: جاءه قهرمانُه فقال: أعطيتَ الرّقيقَ قوتَهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم فإنّ رسول الله قال: "**كفى إِثْمًا أَن تَحْبِسَ عَمَّن تملك قوتَهُ**".اهـ[12].

---

[1] . 'البيان والتّعريف' [ص:258].

[2] . أحمد في المسند؛ رقم: [18548] من مسند الكفيّن، حديث: البراء بن عازب رضي الله عنه.

[3] . الأحاديث المختارة لأبي أحمد عبد الواحد المقدسي الشّهير بالضياء المقدسي [238/7]. مكتبة النّهضة الحديثة مكة. ط:1 [1424هـ].

[4] . 'البيان والتّعريف' [ص:328].

[5] . أحمد في المسند [رقم:6495] من مسند المكثرين من الصّحابة، من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

[6] . سنن أبي داود؛ كتاب: الزّكاة، باب: في صلة الرّحم. تح: محمد محيي الدّين عبد الحميد. المكتبة العصرية بيروت.

[7] . السنن الكبرى للنّسائيّ؛ كتاب: عشرة النّساء، باب: إثم من ضيّع عيالَه.

[8] . الحاكم في المستدرك؛ كتاب: الزّكاة [رقم:1515].

[9] . البيهقيّ في السّنن الكبرى، كتاب: السّير، باب: الرّجل لا يجد ما ينفق. تح: محمّد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. ط:3 [1424هـ/2003م].

[10] . البيهقيّ في السّنن الكبرى، كتاب: النّفقات، باب: وجوب النّفقة للزّوجة.

[11] . مسلم؛ كتاب: الزّكاة، باب: فضل النّفقة على العيال والمملوك، وإثمُ من ضيّعهم أو حبس نفقتهم عليهم.

[12] . 'البيان والتّعريف' [ص:496].

فهذان سببان بعد عصر النّبوّة، وردا عن الصّحابيّ نفسه، لكنّ قصّة الاستشهاد مختلفة تماما.

4/ ما جاء بسببين منفصلين، مخرجهما تابعيّان مختلفان:

كحديث رقم [883]: "**الإِيمَانُ قَيْدُ الفَتْكِ، لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ**".

أخرجه البخاريّ في التّاريخ الكبير[1] وأبو داود[2] والحاكم[3] عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أحمد عن الزبير رضي الله عنه.

سببه: كما في مسند أحمد[4] عن الزّبير بن العوّام جاء إليه رجل فقال: ألا أقتل لك عليا؟ قال: كيف تقتله ومعه الجنود؟ قال: أفتك به. قال: لا؛ إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: (فذكره).

وأخرج أبو داود[5] عن معاوية أنّه دخل على عائشة رضي الله عنها فقالت: أقتلتَ حجرا وأصحابَه يا معاوية؟ مَا آمنك أَن أقعد لك لك رجلا يفتك بك. فقال: إنّي في بيت أمان، سمعتُ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم يقول: (فذكره).

ثمّ قال: كيف أنا في حوائجك؟ قالت: صَالح. قال: فدعيني وحجرا غدا عند الله.اهـ[6].

وهذان سببان بعد عصر النّبوّة، وردا عن صحابيّين مختلفين، بقصّتين مختلفتين.

الأمرُ الذي يُستنتج من تأمّل الأمثلة: أنّ كلَّ الأنواع كما هو ملاحظ حاضرةٌ في كتب السّنّة، وما كان ابن حمزة الحسينيّ غير ناقل. وأنّه التزم منهجا محكما، فلم يُدخل المراجع الفرعيّة، ولا استعان بقصصٍ خارج عصر الرّواية.

أمّا الخلاصة الجامعة: فهي إمكانية الجزم بأنّه رسم منهجا واسعا في اعتبار السّببيّة سواء في عصر النّبوّة أو بعدها، وحدود ذلك المنهج هي: أنّ كلّ كلام زائد جاءت به الرّواية سابقا للحديث يعتبر سببا بشرط:

. أن لا يكون من قبيل حكاية السّند.

. أن لا يكون من صلب قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم.

. أن يسبق متنَ الحديث.

فلا يَعْتَبِرُ سببا ما كان من مدرج الحديث شارحا لغريبه أو مبيّنا لمبهمه وما شابه، وما سوى ذلك ممّا حَمَلَ الشّروط الآنفة فهو سبب بلا تردّد.

وخلاصة أخرى تنتج عن تأمّل الأنواع التي ذكرها هي: أنّ الحالة الثّالثة جمعٌ بين الحالتين وليست نوعا منفردا، فنخلصُ إلى أنّهما حلتان فقط وإن بدت الصّور متعدّدة: 1/ سبب في عصر النّبوّة 2/ وسبب بعد عصر النّبوّة.

---

[1] . البخاريّ في التّاريخ الكبير [403/1]. دار المعارف العثمانيّة حيدرأباد.

[2] . سنن أبي داود؛ كتاب: الزّكاة، باب: في صلة الرّحم.

[3] . الحاكم في المستدرك؛ كتاب: الحدود [رقم:8038].

[4] . أحمد في المسند [رقم:1426] من مسند الزّبير بن العوّام.

[5] . لم أجده عند أبي داود؛ وهو في المستدرك على الصّحيحين [رقم:5984].

[6] . 'البيان والتّعريف' [ص:334].

الفرق بين النّوعين:

ولاكتمال الصّورة ووضوحها، صنعتُ هذا الجدول المبيّن للفروق بين السّبب الأصليّ المجمع عليه والذي كان في عصر النّبوّة، وبين السّبب الذي كان بعد عصر النّبوّة والذي يكوّن موضوع دراستنا هذه:

السّبب في عصر النّبوّة	السّبب بعد عصر النّبوّة
ورد في الرواية	ورد في الرواية
خاصّ بعصر النّبوّة	خاص بما بعد عصر النّبوّة
داعٍ لتلفّظ النّبي	داعٍ لاستشهاد الصّحابة وغيرهم بالحديث
مجمع على اعتباره سببا	مختلف في اعتباره سببا

وفي الجملة فإنّ مقدّمة كتاب 'البيان والتعريف' على صغرها؛ حوت أسطرا: ـ طرحت قضيّة جدليّة ـ وصوّرَتْها ـ ودافعَتْ عنها، وهذا خلاصة ما جاء فيها:

. أنّ زيادة هذا النّوع ليس منه وإنّما من ابن ناصر الدّمشقيّ.

. أنّ السّبب قد يأتي في ثلاث صور: في عصر النّبوّة، أو بعدها، أو بالأمرين معا.

. لم يمثّل لما كان بعد عصر النّبوة، واكتفى بالتّمثيل لما أتى بالأمرين معا.

. حصر السبب بعد عصر النّبوة في الصّحابة، لكنّ أمثلته التّطبيقيّة أدخلت ما كان في عصر التّابعين وتابعيهم، وفي كلتا الحالتين لم يورد إلاّ ما كان موصولا برواية.

ويؤكّد أنّه لم يخصّه بالصّحابة فقط: التّسمية التي اختارها، فقد اختار أن يكون بعد عصر النبوة مطلقا، وليس خاصّا بعصر الصّحابة.

وأمّا حصرها في الرّواية فيدلُّ عليها قوله: "في أحاديث ذكروا أسباب ورودها عن الصّحابة"[1].

المبحث الثّاني:دراسةٌ إحصائيّةٌ تحليليّةٌ لأمثلة الجانب التّطبيقي من كتاب 'البيان والتعريف'

[1] . 'البيان والتّعريف' [ص:9].

إنّ تتبّع الأمثلة التّطبيقيّة يُفيدنا في قراءة المنهج قراءة أدقّ وأشمل، ممّا يُؤدّي إلى حصولنا على نتائجَ وأحكامٍ صائبة مستندة إلى شواهد وأدلّة محكمة، لذلك عكفتُ على قراءةٍ متأنّية لموسوعة ابن حمزة الحسينيّ الموسومة بـ: **'البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث'**[1] وهي أعظم موسوعة في هذا الباب، متتبّعا كلّ الحالات الواردة حول أسباب الحديث بعد عصر النّبوة.

وكنتُ في رحلتي تلك حاملا معي منقاشا أستخرج به الملاحظاتِ والعلاقاتِ وأوجهَ التّشابه وأوجهَ الخلاف الحاصل بين الأمثلة.

ولقد تمكّنتُ من رصد جملة من الملاحظات المهمّة التي ترقى لتكون دليلا مرجّحا تدخل ضمن حقل الأدلّة الدّاعمة لكلّ ما قرّرناه في الجانب التّنظيري، وما على الباحث إلاّ الانتباه لمكامن العلاقة التي عادة ما أصرّح ببيانها.

الوصف الكمّي:

الواقع الأساسي للإحصاء مضبوط تماما[2]، وهذا الوصف الكمّيّ لما وقفتُ عليه:

1/ الأسباب في الجملة: حوى 1839 حديثا بأسبابها.

2/ الأسباب الواردة في عصر النّبوة: 1662 سببا، يضاف إليها 39 التي وردت مجتمعة فيكون المجموع: 1701.

3/ الأسباب الواردة بعد عصر النبوة: 177سببا بنسبة تقارب 10 من المائة [9.62 %]، [منها:39 سببا مجتمعا، أي: جمع بين السبب الأصليّ الوارد في عصر النّبوّة والسبب الوارد بعد عصر النبوة].

وبعد استقراء الأسباب التي وردت بعد عصر النّبوّ' وجدتُ أنّ:

أ/ 171 سببا كلّها وردت عن صحابيّ [في عصر الصّحابة].

ب/ 6 منها ورد بعد عصر الصّحابة، 5 منها عن تابعيّ، ورواية واحدة عن تابع التّابعيّ.

❖ هذه في الجملة واقع أعداد الأسباب كلّ نوع على حدة، وليزداد الأمرُ وضوحا عقدتُ مقارنة بينه وبين ما جاء في كتاب **'اللّمع في أسباب الحديث'**[3] للسّيوطيّ، فكانت النتيجة أنّ كتاب السّيوطيّ حوى:

1/ الأسباب في الجملة: 98 سببا.

2/ الأسباب الواردة في عصر النّبوة: 98 سببا [بحيث استغرقَ الأحاديث كلّها].

---

[1] . النّسخة التي اعتمدتُها في الإحصاء: هي التي حقّقها الشّيخ خليل مأمون شيحا، وطبعتها دار المعرفة بلبنان، في طبعتها الأولى سنة: [1424هـ/2003م]، وجاءت في مجلّدٍ واحد، مكوّنٍ من: 687 صفحة.

[2] . استقراء تامّ، إلا ما كان من سهو البشر.

[3] . اعتمدت في الإحصاء على النّسخة التي حققها: غياث عبد اللّطيف دحدوح، ومراجعة: نور الدّين عتر، وطبعتها: دار المعرفة ببيروت، في طَبْعتِها الأولى سنة: [1425هـ/2004م].

3/ الأسباب الواردة بعد عصر النّبوة: 4 أسباب [بنسبة:4.08 %]، تحمل الأرقام التّالية: [87/50/40/08][1] وهذه النّسبة كثيرة لو أنّها جاءت مفردة، ولكنّها كلّها مقرونة بسببٍ أصليّ، فدلّ يقينا على أنّ السّيوطيّ رحمه الله لم يقصدِ السّبب الوارد بعد عصر النّبوّة لذاته، وإنّما قصد السّبب الأصليّ[2].

جدول الإحصاء ومفاتيحه:

وهذا جدولٌ تفصيليّ لكلّ الأسباب التي جاءت بعد عصر النبوّة، وهي 177 سببا، صنعتُ له مفتاحا على النّحو التّالي:

- **بعد عصر النّبوّة:** لما جاء منفردا ولم يتّصل بسبب أصليّ.
- **بهما معا:** ما جاء متصلا بسببين أحدهما في عصر النّبوّة والآخر بعدها، وهذا لوّنته بالرّماديّ ليسهل الإحصاء.
- ما كان عن تابعي أو تابع التّابعيّ: ذكرتُ نوعه، ثمّ وضعت أمامه علامة [/] ثم كتبتُ: **تابعيّ** أو **تابع التّابعيّ** ولوّنتُ الكلمة بالرّماديّ.

نوع السبب	رقم الحديث	نوع السبب	رقم الحديث	نوع السبب	رقم الحديث
بعد عصر النّبوّة	10	بعد عصر النّبوّة	404	بعد عصر النّبوّة	610
بعد عصر النّبوّة	63	بهما معا	421	بعد عصر النّبوّة	631
	83	بهما معا	431	بعد عصر النّبوّة	637
بعد عصر النّبوّة	85	بهما معا	433	بعد عصر النّبوّة	651
بعد عصر النّبوّة	86	بهما معا	438	بهما معا	671
بهما معا	105	بعد عصر النّبوّة	456	بعد عصر النّبوّة	674
بعد عصر النّبوّة	106	بهما معا	460	بهما معا	722
بعد عصر النّبوّة	112	بهما معا	497	بعد عصر النّبوّة	724
بهما معا	115	بعد عصر النّبوّة	503	بعد عصر النّبوّة	726
بعد عصر النّبوّة	123	بعد عصر النّبوّة	504	بعد عصر النّبوّة	727
بعد عصر النّبوّة	124	بعد عصر النّبوّة	511	بعد عصر النّبوّة	733
بهما معا	132	بعد عصر النّبوّة	514	بعد عصر النّبوّة	735
بعد عصر النّبوّة	143	بعد النّبوّة/ [عن تابعي]	522	بهما معا	776
بعد عصر النّبوّة	144	بعد عصر النّبوّة	523	بعد عصر النّبوّة	779
بعد عصر النّبوّة	151	بهما معا	548	بهما معا	782
بعد عصر النّبوّة	164	بعد النّبوّة/ [عن تابعي]	550	بهما معا	789
بعد عصر النّبوّة	166	بعد عصر النّبوّة	551	بعد عصر النّبوّة	794
بعد عصر النّبوّة	168	بعد النّبوّة/ [عن تابعي]	552	بعد عصر النّبوّة	803
بهما معا	213	بعد عصر النّبوّة	559	بعد عصر النّبوّة	814
بعد عصر النّبوّة	215	بعد عصر النّبوّة	581	بهما معا	819
بهما معا	226	بهما معا	582	بهما معا	845
بعد عصر النّبوّة	278	بعد عصر النّبوّة	583	بعد عصر النّبوّة	858
بهما معا	297	بعد عصر النّبوّة	584	بعد عصر النّبوّة	860
بهما معا	325	بعد عصر النّبوّة	585	بعد عصر النّبوّة	862
بعد عصر النّبوّة	347	بعد عصر النّبوّة	590	بعد/[عن تابع التابعي]	864
بعد عصر النّبوّة	360	بهما معا	593	بعد عصر النّبوّة	865
بهما معا	362	بعد النّبوّة/عن تابعي	604	بعد عصر النّبوّة	866
بعد عصر النّبوّة	394	بعد عصر النّبوّة	608	بعد عصر النّبوّة	867
بعد عصر النّبوّة	395	بعد عصر النّبوّة	609	بعد عصر النّبوّة	878

نوع السبب	رقم الحديث	نوع السبب	رقم الحديث	نوع السبب	رقم الحديث
بعد عصر النّبوّة	881	بهما معا	1268	بعد عصر النّبوّة	1533
بعد عصر النّبوّة	883	بعد عصر النّبوّة	1296	بعد عصر النّبوّة	1536
بعد عصر النّبوّة	886	بعد عصر النّبوّة	1307	بعد عصر النّبوّة	1537
بعد عصر النّبوّة	907	بعد عصر النّبوّة	1320	بعد عصر النّبوّة	1538
بعد عصر النّبوّة	909	بعد عصر النّبوّة	1321	بعد عصر النّبوّة	1539
بهما معا	913	بعد عصر النّبوّة	1322	بهما معا	1544
بعد عصر النّبوّة	929	بعد عصر النّبوّة	1324	بعد عصر النّبوّة	1547
بعد عصر النّبوّة	961	بعد عصر النّبوّة	1327	بعد عصر النّبوّة	1548
بهما معا	984	بعد عصر النّبوّة	1330	بعد عصر النّبوّة	1550
بعد عصر النّبوّة	991	بعد عصر النّبوّة	1340	بعد عصر النّبوّة	1551
بهما معا	995	بعد عصر النّبوّة	1341	بهما معا	1552
بعد عصر النّبوّة	1017	بعد عصر النّبوّة	1345	بعد عصر النّبوّة	1560
بعد عصر النّبوّة	1018	بعد عصر النّبوّة	1348	بعد عصر النّبوّة	1568
بعد عصر النّبوّة	1036	بعد عصر النّبوّة	1372	بعد عصر النّبوّة	1572
بهما معا	1040	بعد عصر النّبوّة	1373	بعد عصر النّبوّة	1579
بعد عصر النّبوّة	1045	بعد عصر النّبوّة	1375	بعد عصر النّبوّة	1588
بعد عصر النّبوّة	1057	بعد عصر النّبوّة	1422	بعد النّبوّة/ [عن تابعي]	1589
بعد عصر النّبوّة	1093	بعد عصر النّبوّة	1436	بعد عصر النّبوّة	1595
بعد عصر النّبوّة	1094	بعد عصر النّبوّة	1449	بعد عصر النّبوّة	1613
بهما معا	1122	بعد عصر النّبوّة	1466	بعد عصر النّبوّة	1620
بعد عصر النّبوّة	1124	بعد عصر النّبوّة	1484	بعد عصر النّبوّة	1628
بهما معا	1144	بعد عصر النّبوّة	1490	بعد عصر النّبوّة	1631
بعد عصر النّبوّة	1171	بعد عصر النّبوّة	1492	بعد عصر النّبوّة	1633
بعد عصر النّبوّة	1175	بهما معا	1504	بعد عصر النّبوّة	1694
بهما معا	1178	بعد عصر النّبوّة	1515	بهما معا	1718
بهما معا	1200	بعد عصر النّبوّة	1518	بعد عصر النّبوّة	1748
بهما معا	1226	بعد عصر النّبوّة	1519	بعد عصر النّبوّة	1758
بعد عصر النّبوّة	1235	بعد عصر النّبوّة	1522	بعد عصر النّبوّة	1772
بعد عصر النّبوّة	1247	بعد عصر النّبوّة	1527	بهما معا	1780
بعد عصر النّبوّة	1263	بعد عصر النّبوّة	1532	بعد النّبوّة/ [عن تابعي]	1797

[1] . الملاحظ عند دراسة الأسباب الأربعة: نجدها قد اشتركت في كون السبب بعد عصر النّبوّة كان: استفتاء التّابعيّ للصّحابيّ الرّاوي، فأجابه الصّحابيّ بذكر الحديث موصولا بسببه.

[2] . والتّساؤل المنطقيّ الذي يُطرح ضرورة هنا: هل منهج السّيوطيّ اعتبار ما جاء بعد عصر النبوّة سببا مثل ابن حمزة الحسيني؟ هذا ما لا نملك عليه دليلا واضحا، ويحتاج إلى تتبّع ودراسة، خاصّة مع كثرة مؤلّفات السّيوطيّ الحديثيّة.

نتائج الإحصاء:

استنادا إلى دراسة وتحليل هذه البيانات فإنّنا نضمنُ جملة من الأحكام:

1/ إنّ النّظرةَ الموسوعيّة التي تحلّى بها ابن حمزة الحسينيّ ونيّتَه في تأليف مبسوط؛ هما من دفعاه إلى التّوسّع في رؤيته لحدود السّبب، ومن ثمّ قرّر أنّ إدخالَ ما كان بعد عصر النّبوّة أولى من إهماله لأنّ فيه بيان السّبب في الجملة.

2/ كان لا بدّ من تلك المقدّمة التي بيّن فيها منهجه في اعتبار ما كان بعد عصر النّبوّة من جملة الأسباب، لأنّ خطأ كهذا في التّطبيق كان سيهدم الكتاب كلّه، إذ لم يقتصر على مثال أو اثنين، بل على جملة مهمّة منه.

3/ العلاقة المقترحة والنظرية العامّة في اعتبار السّبب عند ابن حمزة الدّمشقي هي: حضور الرّواية المسندة محمّلة بقصّة مؤثّرة في تقوّل النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم أو أحد رواة السّند بالحديث.

أو بعبارة أخرى: **ورود الرّواية بقصة يعقبها استشهاد دون تحديد بعصر.**

4/ لم يحدّد عصر الصّحابة ولا عصر التّابعين وأتباع التّابعين، وما وقوفه عندها إلاّ لعدم حصوله على رواية مُحَمَّلَةٍ بقصّة من كتب السّنّة بعد تلك العصور.

5/ نسبة [عشرة من المائة] نسبة كبيرة، يمكنها تغطية جملة مهمّة من الأحاديث شرحا وإيضاحا، من خلال إعطاء مثال عمليّ توضيحي للحقل الدّلاليّ للحديث، والخصيصة التي ميّزت ذلك المثال عن أيّ مثال آخر هي: كونه في عصر يحمل تقريبا نفس خصائص عصر النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم وظروفه.

6/ كلّ الأمثلة كانت عن صحابيٍّ أو عالمٍ فقيهٍ من رواةِ السّند، ولم يرد سببٌ واحد عن راوٍ حافظ ناقل لم يُعرف بالعلم.

7/ إنّ جملةً مهمّة منها تُعين على فهم الحديث أصالة، إذ بدونها تُطرح احتمالات غير متناهية عن مراد النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم من الحديث.

8/ إنّ اعتبارها أسبابا يقرّب الفهومَ ويَرفع الخلافَ في كثيرٍ من المسائل.

خاتمة:

جاء ابن حمزة الحسينيّ في الجانب التنظيريّ ببعض الحدود والشّروط كانت غامضة من حيث دلالاتها، وتمّ التّحقّق منها بعد عرضها على الأمثلة التّطبيقيّة، وقد قادنا ذلك إلى جملة من النّتائج المهمّة، هي:

- إنّ بحث 'السّبب' هو بحث مرتبطٌ بالطّرق والرّوايات الواردة في الموسوعات الحديثيّة.
- إنّ الكلام عن السّبب متعلقٌ تعلّقا كاملا بعصر الرّواية.
- أوّل من طرح قضيّة [السّبب بعد عصر النّبوّة] هو الإمام ابن حمزة الحسينيّ الدّمشقيّ، فوثيقته هي الوثيقة الوحيدة بين أيدينا، وإن ذكر فيها أنّ ابن ناصر الدّمشقيّ سبقه.

- أما أحوال السّبب في الجملة فثلاث تؤول إلى اثنتين: 1/ سبب في عصر النبوّة 2/ سبب بعد عصر النّبوة 3/ سبب جمع بينهما.
- السبب بعد عصر النّبوّة ليس مقتصرا على عصر الصّحابة، وإنّما يتعّداه إلى ما بعده ما دامت الرّواية قد جاءت بكلّ ذلك.
- تعامل شرّاح الحديث مع الأسباب الواردة بعد عصر النّبوّة تحقيقا وشرحا وتعليقا يدلُّ دلالة صادقة على ثقل وصواب حكم ابن حمزة الحسينيّ.

يعضّد كلّ ذلك ويشهد له نتائج الإحصاء التي تقرّر أنّ عُشُرَ الأسباب أو تزيد بقليل هي من قبيل: السّبب بعد عصر النّبوّة.

وفي الأخير أقترح على جامع الأسباب أن ينهج نهج ابن حمزة الحسينيّ فيدخل ما كان بعد عصر النّبوّة، وله بعد ذلك أن:
. يفرد له قسما خاصّا، . أو يدمجه مخضعا إيّاه للتّرتيب الذي يختاره، لكنّه ينصُّ أو يؤشّر عليه كلّما أورده.
هذا والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات.

قائمة المراجع:

1/ 'إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ' لأبي العبّاس أحمد بن محمّد القسطلاّني (ت:923ه). المطبعة الكبرى الأميريّة مصر. ط:7 [1323ه].
2/ 'الأحاديث المختارة' لأبي أحمد عبد الواحد المقدسي الشّهير بالضياء المقدسي. مكتبة النّهضة الحديثة مكة. ط:1 [1424ه].
3/ 'الأعلام' لخير الدّين الزّركلي. دار العلم للملايين. ط:15 [2002م].
4/ 'البيان والتّعريف في أسباب ورود الحديث الشّريف' لبرهان الدّين بن حمزة الحسيني الحنفيّ الدمشقيّ (ت:1120ه). تح: خليل مأمون شيحا. دار المعرفة بيروت. ط:1 [1424ه/2003م].
5/ 'البيان والتعريف'. طبعة دار الكتاب العربيّ بيروت.
6/ 'التّاريخ الكبير' البخاريّ. دار المعارف العثمانيّة حيدرأباد.
7/ 'تاريخ دمشق' لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر. تح: عمرو بن غرامة العمروي. دار الفكر بيروت. [1415ه/1995م].
8/ 'تدريب الراوي في شرح تقريب النّواوي' لجلال الدّين السّيوطيّ (ت911ه). تح: أبو قتيبة نظر بن محمد الفريابي. دار طيبة.
9/ 'تقريب التّهذيب' لابن حجر العسقلانيّ (ت:852ه). دار الرشيد سوريا. ط:1 [1406ه].
10/ 'جامع التّرمذي'. تح: أحمد شاكر. مطبعة نصطفى البابلي الحلبي. ط:2 [1395ه/1975م].
11/ الزّواجر من اقتراف الكبائر لأبي العبّاس أحمد بن محمّد ابن حجر الهيثميّ (ت:974ه). دار الفكر بيروت. ط:1 [1407ه/1987م].
12/ 'السّنن الكبرى البيهقيّ'. تح: محمّد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. ط:3 [1424ه/2003م].
13/ 'سنن ابن ماجة'. تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العلميّة.
14/ 'سنن أبي داود'. تح: محمد محيي الدّين عبد الحميد. المكتبة العصرية بيروت.
15/ 'سنن النّسائيّ الكبرى'. تح: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1421ه/2001م].

16/ 'سير أعلام النّبلاء' لشمس الدّين أبي عبد الله محمّد أحمد الذّهبيّ (ت:748ه). تح: مجموعة بإشراف شعيب الأرنؤوط. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط: [1405ه/1985م].
17/ 'شعب الإيمان' لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ (ت:458ه). تح: د.عبد العلي عبد الحميد حامد. مكتبة الرّشد الرّياض. ط:1 [1423ه/2003م].
18/ 'صحيح ابن حبّان'. تح: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1408ه/1988م].
19/ 'صحيح البخاريّ' تح: محمّد زهير بن ناصر النّاصر. دار طوق النّجاة. ط:1 [1422ه].
20/ 'صحيح مسلم'. تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التّراث العربيّ بيروت.
21/ 'فتح الباري شرح صحيح البخاري' لأحمد بن علي بن حجر العسقلانيّ (8ت:52ه). تح: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار المعرفة بيروت. [1379ه].
22/ 'فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعرقيّ' لأبي الخير شمس الدّين السّخاوي (ت902ه). تح: علي حسن عليّ. مكتبة السّنّة مصر. ط:1 [1424ه/2003م].
23/ 'اللّمع في أسباب الحديث' لجلال الدّين السيوطيّ (ت911ه). تح: غياث عبد اللّطيف دحدوح، ومراجعة: نور الدّين عتر، دار المعرفة ببيروت، ط:1 [1425ه/2004م].
24/ 'المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي' لأحمد بن محمد بن الصدِّيق بن أحمد أبي الفيض الغُمَارِي (ت:1380ه). دار الكتبي، القاهرة. ط:1، [1996م].
25/ 'مسند الإمام أحمد'. تح: شعيب الأرنؤوط. مؤسّسة الرّسالة بيروت. ط:1 [1421ه/2001م].
26/ 'المستدرك على الصّحيحين'. تح: مصطفى عبد القادر عطا. ط:1 [1411ه/1999م].
27/ 'مقدّمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح' لأبي حفص سراج الدّين البلقينيّ (ت805ه) تح: بنت الشّاطئ عائشة عبد الرحمن. دار المعارف.
28/'مقدّمة في أصول التّفسير' لتقيّ الدّين أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت:728ه) دار مكتبة الحياة بيروت. [1390ه/1980م].
29/ 'مناقب الشّافعيّ' لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ (ت:454ه). تح: السّيد أحمد سقر. مكتبة دار التّراث القاهرة. ط:1 [1390ه/1970م].
30/ 'موطّأ الإمام مالك'. تح: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التّراث العربيّ بيروت. [1406ه/1985م].
31/ 'نزهة النّظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الفكر' لأبي الفضل أحمد بن عليّ ابن حجر العسقلانيّ (ت852ه) تح: نور الدّين عتر. مطبعة الصّباح دمشق. ط:3 [1421ه/2000م].
32/ 'الوسيط في علوم ومصطلح الحديث' لمحمد أبي شهبة (ت:1403ه) [ص:467]. دار الفكر العربي بيروت.